

الأمن البيئي: رؤية جيوبوليتيكية

الأستاذ المساعد الدكتور

عبدالرحمن علي عبدالرحمن

كلية الآداب بجامعة البصرة

abdulrahman7169@yahoo.com

07718753796

ملخص:

إن قضية الأمن البيئي من أبرز القضايا السياسية المعاصرة وأحد أهم عناصر أمن الدولة واستقرارها بحكم تأثيره في العلاقات الدولية، وقد ظهرت نداءات لإدراجه ضمن أفرع الأمن الإنساني لما يمثله من أهمية في حياة السكان، إذن الأمن البيئي من المواضيع الحديثة التي تطرقت لها الدراسات الجيوبوليتيكية فهو نافذة للحد من المشكلات البيئية، وتتجسد مجالات الأمن البيئي بدراسة تغير المناخ، وتلوث الهواء والمياه، والتلوث البحري، واستغلال موارد الطاقة، والنزاعات البيئية، ودور العوامل البيئية في الصراعات العنيفة، والعلاقات بين القوات المسلحة والبيئة وغيرها. ويستند الأمن البيئي في دراسته لتلك المواضيع إلى مناهج بحثية محددة وهي: المنهج التطبيقي، والمنهج السياسي-الايكولوجي، والمنهج الاستشراقي، إذ تنصب تلك المناهج في صلب الدراسات الجيوبوليتيكية.

إن دراسة الأمن البيئي يواجه ثلاث تحديات رئيسية وهي: صعوبة تحديد عامل المسافة بين مصدر التلوث والأضرار الناجمة، وعامل الوقت، فالضرر البيئي لا تظهر آثاره إلا بعد شهور أو سنين، وصعوبة تحديد فاعل التلوث في حال توسط دولة دولتين مسببتين للتلوث، وأخيراً صعوبة تقدير التعويض، لقد انطلقت الدراسة للإجابة عن أسئلة عدة منها هل للأمن البيئي حدود جغرافية يقف عندها؟ في حين بُنيت الفرضية على قاعدة ليس للأمن البيئي حدود يقف عندها، ولقد توصلت الدراسة إلى ضرورة اهتمام صانع القرار السياسي بالأمن البيئي لاسيما الضرر البيئي العابر للحدود الذي ينتقل بواسطتين هما: المياه، والهواء، ولقد توصلت الدراسة إلى أن الضرر البيئي العابر الحدود استحوذ على اهتمامات الدول والمنظمات الدولية لما له من أخطار مباشرة على الإنسان ومحيطه الحيوي، لذا على صانع القرار العراقي الاهتمام بالأمن البيئي لا سيما الضرر البيئي العابر للحدود على سبيل المثال تلوث هواء محافظة البصرة بسبب مصفى عبادان.

مفاتيح الكلمات: الأمن البيئي، التلوث العابر للحدود

Environmental security: a geopolitical vision

Assistant Professor

Dr. Abdulrahman Ali Abdul Rahman

College of Arts, University of Basra

The issue of environmental security is one of the most important contemporary political issues and one of the most important elements of state security and stability because of its influence in international relations. There have been calls to include it within the branches of human security because of its vital importance in the lives of the population. Therefore, environmental security is one of the modern topics that geopolitical studies have touched upon as a window for controlling environmental problems. The areas of environmental security are reflected in the study of climate change, air and water pollution, marine pollution, exploitation of energy resources, environmental conflicts and the role of environmental factors in violent eruptions and relations between the armed forces and the environment. Environmental security is based on specific research approaches: the applied approach, the political-ecological approach, and the forward-looking approach, which are at the core of geopolitical studies.

Studying the environmental security faces three main challenges: the difficulty of determining the distance between the source of pollution and the damage caused, and the time factor. Environmental damage does not appear for months or years. It is difficult to determine the pollution agent in the case of the mediation of a state of two polluters, and finally the difficulty of estimating compensation. The study has been launched to answer several questions, including: Does environmental security have geographic boundaries? While the study was built on the premise that environmental security does not have limits, it is concluded that the decision makers need to pay attention to environmental security, especially the transboundary environmental damage, which is transmitted by two means: water and air. The study concluded that the Transboundary environmental damage has captured the concerns of States and international organizations because of the direct dangers to humans and its environment, so the Iraqi decision-maker has to pay attention to environmental security, especially transboundary environmental damage, for example air pollution in the province of Basra because of the refinery Abadan.

Keywords: environmental security, transboundary pollution

المقدمة:

تركز الجيوبوليتيكا على دراسة الأمن بكل أنواعه: الأمن البيئي، والغذائي، والمائي، والاقتصادي، والصحي، والمجتمعي، وغيرها، وهذا المجال يمكن تسميته بـ (جيوأمني) لذا جاءت فكرة الدراسة لتسلط الضوء على القضايا البيئية المسؤولة عن إحداث اضطراب سياسي داخلي عندما يكون ضمن حدود الدولة، وفي حالة الضرر البيئي العابر للحدود يكون تأثيره السياسي أكبر وأخطر؛ لأنه يؤثر في العلاقات السياسية بين الدول وقد يتسبب في أحداث حرب بين الدولتين، فقد أشار تقرير اللجنة العالمية للبيئة والتنمية التابعة للأمم المتحدة تحت عنوان (مستقبلنا المشترك) إلى التدهور البيئي الذي أُمسى مصدراً للتدهور السياسي، لذا طرح موضوع الأمن البيئي ليكون بمثابة صمام أمان وحامٍ للأمن الوطني من الأخطار البيئية الخارجية التي تؤدي إلى انعكاسات خطيرة على صحة الإنسان وبيئته لاسيما أنَّ الملوث الخارجي يتسم بصعوبة تحديد دائرة تأثيره خاصة عندما يمتزج مع مصدر نفسه داخلياً.

مشكلة الدراسة:

تنطلق الدراسة للإجابة عن التساؤلات الآتية:

- هل استحوذ الأمن البيئي على اهتمام صانع القرار السياسي؟
- هل للأمن البيئي حدود جغرافية يقف عندها؟
- هل غياب العقوبات القانونية أو ضعف تطبيقها ساهم في تفاقم المشكلة؟
- هل الصراعات المستقبلية ستكون صراعات بيئية ؟

فرضية الدراسة:

تنطلق الدراسة من الفرضيات الآتية:

- لا يقف الأمن البيئي عند الحدود السياسية للدولة.
- يعد الأمن البيئي من أهم القضايا السياسية المعاصرة.
- يمثل الأمن البيئي الضامن الوحيد لمستقبل العلاقات الدولية.

هدف الدراسة:

تهدف الدراسة للكشف عن مفهوم الأمن البيئي وتحديد موقعه في البحث الجيوبولتيكي، فضلاً عن تحديد مكونات الأمن البيئي لاسيما بعد تفاقم خطر التهديدات البيئية وانعكاسها على أمن الدولة.

أهمية الدراسة:

تتبع أهمية دراسة الأمن البيئي من أهميتها الخارجية في المحافظة على استقرار العلاقات الدولية من جهة وأهميتها الداخلية من خلال المحافظة على صحة السكان وبيئتهم من جهة ثانية، فضلاً عن حداثة الدراسات التي تربط بين السياسة والبيئة.

منهج الدراسة:

تعتمد الدراسة على المنهج الاستقرائي الذي يقوم على جمع البيانات والحقائق الجغرافية من ثم فحصها للتأكد من صلاحية الفرضية أي استدلال النتائج من المقدمات؛ لأنّ النتيجة تكون متضمنة في المقدمة والاستنباط يبرزها.

منهجية الدراسة:

تم تقسيم الدراسة على ما يلي:

أولاً: الأمن البيئي وتحدياته

ثانياً: مجالات الأمن البيئي ومناهج البحث فيه

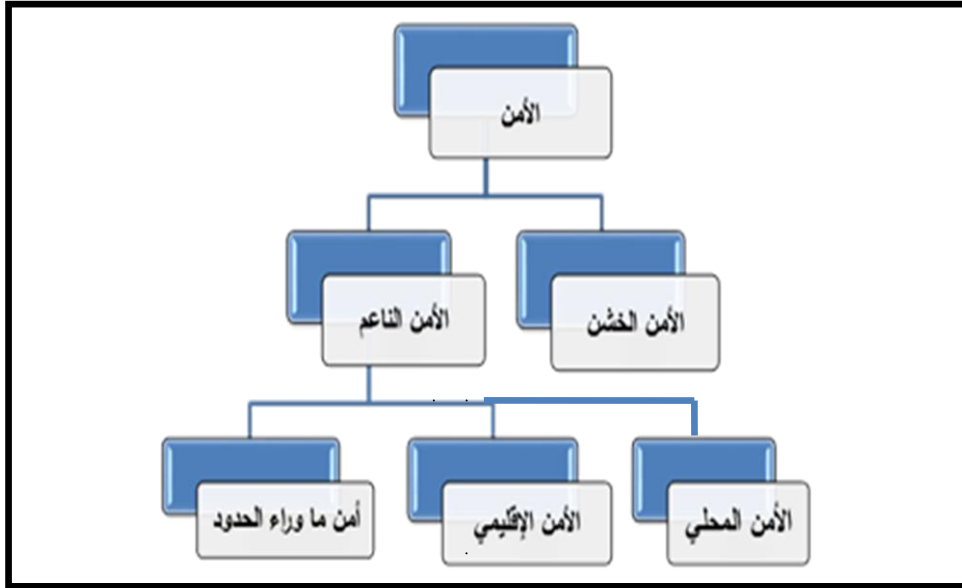
ثالثاً: القوانين البيئية الدولية والعربية

أولاً: الأمن البيئي وتحدياته

يمكن تقسيم الأمن من حيث نوعيته إلى الأمن الخشن، ويتمثل بالتهديدات العسكرية المسلحة، والأمن الناعم، ويتمثل بالأمراض والأوبئة، والتلوث النووي، وتلوث الهواء والمياه والتربة وغيرها⁽¹⁾، وكذلك ينقسم الأمن من حيث البعد الجغرافي إلى امتدادات مكانية متباينة تتمثل بما يلي: أولاً البعد الداخلي (الأمن المحلي) ويتمثل بالتهديدات ضمن حدود الدولة، ثانياً البعد الخارجي (الأمن الإقليمي) ويتمثل بالمخاطر التي تتعرض لها الدولة من دولة مجاورة مما يتطلب تعاوناً دولياً لمنع أضراره أو يتسبب بصراع سياسي بين الدول⁽²⁾، وثالثاً البعد العالمي (أمن ما وراء الحدود الدولية) ويتمثل بالقطب الجنوبي، والفضاء الخارجي، وأعالي البحار حيث الاختبارات والتجارب النووية⁽³⁾ كما في شكل (1).

شكل (1)

تفرعات الأمن



المصدر من عمل الباحث بالاعتماد على: فضيلة الهيصاك، وأمينة جوهري، المسؤولية الدولية عن التلوث العابر للحدود، رسالة ماجستير، كلية القانون والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة/ بجاية، الجزائر، 2014، ص 20 - 22.

لقد قُسمَ البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة الأمن على سبعة أنواع هي (البيئي، والاقتصادي، والغذائي، والسياسي، والصحي، والشخصي، والمجتمعي)⁽⁴⁾ كما في جدول (1)، قد تصدر الأمن البيئي قائمة القضايا السياسية المهمة منها قضايا الإرهاب، وسباق التسلح فهي تمثل تهديداً حقيقياً على الأمن⁽⁵⁾، فالتهديد البيئي لأمن الدولة يمكن تلمسه من خلال المواد غير المرغوب فيها والعابرة للحدود (بواسطة الهواء أو المياه) ومن ثم ترتد سلباً لتؤثر في إرباك الوضع السياسي بين الدول⁽⁶⁾. إن مفهوم الأمن البيئي مفهوم استُحدث في مرحلة التسعينات لاسيما بعد الحرب العالمية الثانية من دول الشمال المتقدم مثل الولايات المتحدة، والدول الاسكندنافية، في حين دول الجنوب لم تضع مفهوماً محدداً له، فالصين على سبيل المثال تعتمد الأمن البيئي تحت مظلة حماية البيئة⁽⁷⁾، وأدى منذ نهاية الحرب الباردة دوراً مهماً في تسليط الضوء على المشكلات البيئية منطلقاً من فكرة أن عناصر الموارد البيئية تمتلك قيمتين هما: القيمة الإيجابية المتمثلة بالقدرة على حماية الأسس البيئية وتقويتها للدولة مثل الأراضي الزراعية، والمياه العذبة وغيرها؛ والقيمة السلبية المتمثلة بالقدرة على الدفاع ضد التهديدات

البيئية التي يُنظر إليها على أنَّها ضارة⁽⁸⁾ مثل الفيضان، والجفاف، والأعاصير وغيرها، والغازات المنبعثة من المصانع والمصافي، ورمي المشتقات النفطية، ومياه البزل، والاسمدة الكيماوية في المياه الدولية أو في أراضي الدولة المجاورة من جهة وظاهرة التغير المناخي من جهة ثانية، إذ يرى الخبيران تانجا إلينجسون ووينش هوغ " أنَّ التغيّر المناخي سيكون أبرز المؤشرات على إمكانية اندلاع العنف مستقبلاً " على سبيل المثال النزاعات الرعوية في مراحل القحط في القارة الأفريقية سوف تؤدي إلى حدوث نزاع مسلح بين الدول⁽⁹⁾. وبناءً على ذلك يُنظرَ للأمن البيئي وفق القيمتين معاً، فالغرض من الأمن البيئي مناقشة العلاقة بين التغير البيئي والصراعات السياسية من أجل خلق التوازن السلمي⁽¹⁰⁾، إنَّ مفهوم الأمن البيئي يجب أن يُفهمَ على أنَّ له بُعدين: البعد الأول، البعد البيئي يعني الحفاظ على التوازن الإيكولوجي، والبعد الثاني، البعد الأمني، ويعني منع الصراعات البيئية وإدارتها. وتم تعريف الأمن البيئي بأنه عملية التخفيف السلمي من التدهور البيئي بفعل الإنسان من خلال معالجة الأسباب الجذرية للتدهور البيئي ممّا يسهم في تخفيف إمكانات الصراع، ويشدّد الصراع حدة عندما ينخفض عرض الموارد بسبب النضوب أو الزيادة السكانية⁽¹¹⁾.

جدول (1)

أنواع الأمن والتهديدات المصاحبة لها

نوع الأمن	أمثلة
الأمن البيئي	التدهور البيئي، استنزاف الكوارث الطبيعية، التلوث
الأمن الاقتصادي	الفقر الدائم، البطالة
الأمن الغذائي	الجوع، المجاعة
الأمن الصحي	الأمراض المعدية، الأغذية الملوثة، سوء التغذية، تدني الرعاية الصحية
الأمن الشخصي	العنف الجسدي، جريمة، الإرهاب، العنف الاسري، عمالة الأطفال
الأمن المجتمعي	التوترات القائمة على الهوية المشتركة، الاثنية، الدينية
الأمن السياسي	القمع السياسي، انتهاكات حقوق الإنسان

المصدر اعتماداً على: عباس علي محمد، الامن والتنمية، دراسة حالة العراق للمدة (1970-2007)، الطبعة الأولى، مركز العراق للدراسات، مطبعة الساقبي، 2013، ص 19-20.

قدم رونفيلد Ronnfeldt تقسيم لدراسات الأمن والبيئة إلى ثلاثة أجيال وهي: الجيل الأول بدأ بظهور أول نص شجّع على الفهم الحديث للأمن الذي ظهر بالثمانينات من خلال مقال Lester Brown بعنوان إعادة تعريف الأمن القومي الذي نُشر سنة 1997 وهو يشبه مقال Richard Ullman بعنوان إعادة تعريف الأمن الذي نُشر سنة 1983، فقد شجّع على تغيير مفهوم الأمن نحو السياسة البيئية، والجيل الثاني بدأ مع بداية التسعينات ويعد الباحث الكندي دكسون ثوماس Thomas Dixon الممثل الرئيس لهذا الجيل فقد عمل مع فريقه البحثي المعروف باسم مجموعة تورنتو نسبة لجامعة تورنتو على فحص العلاقة السببية بين نقص المواد الأولية، والصراع العنفي، والجيل الثالث يفترض هذا الجيل توسع مفهوم الأمن، إذ سيتم تمديد مستوى التحليل إلى ما دون الدولة وإلى ما فوق الدولة للمستوى الإقليمي والعالمي⁽¹²⁾.

أما في إطار ما يمكن أن يواجه الأمن البيئي من تحديات بيئية فيمكن تحديدها بثلاثة تحديات رئيسة هي⁽¹³⁾:

1- صعوبة إثبات العلاقة السببية بين النشاط والضرر

يتمثل التحدي بصعوبة تحديد المسافة بين مصدر التلوث والأضرار الناجمة عنه لكون الأضرار البيئية متعددة المصادر، فالتلوث العابر للحدود يتميز بسرعة انتشاره محدثاً أضراراً بيئية، وأن عامل الوقت يمارس دوراً مهماً، فقد لا تظهر إلا بعد شهور أو سنين.

2- صعوبة تحديد فاعل التلوث

يتمثل هذا التحدي بحال توسط دولة دولتين مُسببتين للتلوث حينها يصعب تحديد مصدر التلوث الذي ألحق بها الأضرار.

3- صعوبة تقدير التعويض

يتمثل هذا التحدي بتعرض الدولة لضرر بيئي مثلاً تضرر مياهاها الإقليمية مما أدى إلى موت الكائنات البحرية مما أدى إلى تعطيل الدولة عن العمل وتقويت فرصة الكسب.

ثانياً: مجالات الأمن البيئي ومناهج البحث فيه

أستعمل البيئيون الأمن البيئي لأمننة Securitization المشكلات البيئية أي جعلها موضوعاً سياسياً، فقد أشار بوران إلى وجود ثلاث حلقات: تتمثل الحلقة الأولى باللاتسييس؛ والحلقة الثانية تتمثل بالتسييس؛ والحلقة الثالثة تتمثل بالأمننة أي إنّ القضية أصبحت تُهدد حقيقياً للأمن مما يتطلب رسم سياسة على الرغم من انتقاد عملية الأمننة ومن أبرزهم دودني

Duedney إذ يرون المنتقدون أنَّ البيئة ينبغي أن لا تُؤمَّن؛ لأنَّ ذلك يعطي مبرراً للدول للهجوم عليها بحجة القضايا البيئية⁽¹⁴⁾، إلا أنَّ الباحث يرى ضرورة الأمانة لما لها من أهمية من معالجة المشكلة أو الحد منها، إذن الأمن البيئي هو الأمن من الأخطار البيئية. وبناءً على ما تقدم يمكن تحديد مجالات الأمن البيئي⁽¹⁵⁾ وفق ما يلي:

- 1- حددها أنبي Allenby بالآتي: الأمن التقليدي، البيولوجي، الطاقة، المواد الأولية.
 - 2- مدرسة كوبنهاغن حددتها بما يلي: اضطراب الأنظمة البيئية مثلاً تغير المناخ، وإزالة الغابات، واستغلال موارد الطاقة، والنزاعات البيئية.
 - 3- حددها الجغرافي الأسترالي برنتي Jon Barnett بما يلي: إعادة تعريف الأمن، ودور العوامل البيئية في الصراعات العنيفة، والأمن البيئي للدولة، والعلاقات بين القوات المسلحة والبيئة، والأمن البيئي الايكولوجي، وأمن الأفراد، وقضية الأمانة.
- أما ما يخص المناهج البحثية فالأمن البيئي يستند إلى مناهج بحثية محددة تقع في صلب الدراسات الجيوبوليتيكية، من أهم المناهج البحثية التي تحقق الغاية من دراسة الأمن البيئي ما يأتي:

1) المنهج التطبيقي Applied Approach :

يُعد من المناهج المهمة في الجيوبوليتيك بحكم طبيعة الدراسة الجيوبوليتيكية التي تُعد تطبيقاً للجغرافية السياسية لهذا أطلق عليها الباحثون الجغرافية السياسية التطبيقية⁽¹⁶⁾.

2) المنهج السياسي- الايكولوجي political Ecological Approach :

من أشهر الذين رَوَّجوا لهذا المنهج ماك كول Mc- coll's يعتمد المنهج على الربط بين قضايا الأمن والسياسة⁽¹⁷⁾ ومنها الأمن المائي، والغذائي، والاقتصادي، والبيئي، والصحي، وغيرها، فالمنهج يربط المشكلات البيئية بإطارها الجيوبوليتيكي.

3) المنهج الاستشرافي Predictive Approach :

هو منهج علمي يقوم على استشراف مستقبل الظاهرة السياسية المراد دراستها من خلال الاعتماد على المؤشرات الكمية أو النوعية بهدف قراءة مستقبل الظاهرة السياسية⁽¹⁸⁾.

ثالثاً: القوانين البيئية الدولية والعربية

إنَّ مفهوم الأمن ذو طبيعة متحركة؛ لارتباطه الوثيق بالأوضاع المحلية والإقليمية والدولية وبما أنَّ الأمن يُعرَّف بأنه الإجراءات التي تتخذها الدولة لتأمين كيانها ضد الأخطار التي تهددها

داخلياً وخارجياً⁽¹⁹⁾، لذا فإنَّ الأمن البيئي في إطاره القانوني هو تحقيق أقصى حماية للبيئة من خلال التشريعات القانونية التي من شأنها حماية البيئة من الاعتداء الداخلي والخارجي، وهو أيضاً مجموعة سلوكيات تؤدي إلى منع حدوث تأثيرات سلبية في البيئة⁽²⁰⁾، إنَّ الأنظمة الدولية هدفها الأساس حماية النظام البيئي عن طريق وضع الضوابط والإجراءات الفعالة للحفاظ على البيئة⁽²¹⁾.

إنَّ الاهتمام بالمشكلات البيئة أصبح موضوعاً مهماً ويُعبَّر عنه في الدراسات الاستراتيجية بمصطلح الأمن البيئي، فقد تبنت إدارة كلينتون بالولايات المتحدة الأمريكية هذا المصطلح بوصفه جزءاً من مبادئ الأمن الوطني للولايات المتحدة الأمريكية ويتناول مفهوم الأمن البيئي مسألتين: الأولى، العوامل البيئية التي تقف خلف النزاعات العنيفة سواء كانت نزاعات عرقية أم إقليمية، والثانية، تتمثل بتأثير التدهور البيئي العالمي في رفاهية المجتمعات والتنمية الاقتصادية⁽²²⁾، فقد أكد مبدأ رقم (2) الصادر عن مؤتمر البيئة في ستوكهولم لعام 1972 ضرورة تطوير قواعد المسؤولية الدولية التي تستند إلى وضع قانوني تلتزم بمقاضاة الدولة المنسوب إليها القيام بعمل أو نشاط ما بتعويض الضرر الذي يصيب دولة أخرى أو أحد رعاياها نتيجة هذا العمل أو النشاط، لتشمل تعويض الأضرار الناتجة عن النشاطات الدولية التي تتعدى حدودها الجغرافية، لذا ظهرت نظرية المخاطر التي تعتمد على مبدئين مهمين هما: مبدأ التعويض، وهو قيام الدولة المستفيدة من النشاط الخطر الذي ينطوي على أضرار عابرة للحدود بتعويض الدولة المتضررة التي لا تجني أية فائدة من ذلك النشاط، ومبدأ توازن المصالح ويُقصدُ به إجراء موازنة بين المنافع الاقتصادية والاجتماعية التي تعود للدولة صاحبة النشاط والأضرار الناجمة عنه، إذن يتبين أنَّ أساس المسؤولية هو التسبب في إحداث الضرر بدولة أخرى أو أحد رعاياها ولو كان الفعل في ذاته مشروعاً⁽²³⁾.

إنَّ الفقه الدولي لم يكن بمنأى عن موضوع المسؤولية الدولية في مجال الأضرار التي تلحق بالبيئة، فالالتزامات التي تُفرض على الدولة بأنَّ تحظر استخدام إقليمها بالإضرار بالدول الأخرى وهو التزام دولي متفق عليه في الفقه والعمل الدوليين⁽²⁴⁾ الالتزام بالحماية من أخطار التلوث يفرض على الدول واجبين أساسيين: الأول، الإقلاع عن كل ما من شأنه الإضرار بالبيئة وتلويثها من خلال وضع التشريعات الوطنية الكفيلة بمنعها، والثاني، التعاون مع غيرها من الدول على المستوى الإقليمي والدولي من أجل مكافحة أخطار التلوث، ويترتب على تقاعس الدولة عن

عدم قيامها بتنفيذ الواجبين السابقين تحملها المسؤولية من إجراءات تتمثل بدفع الدولة تعويضاً عن الأضرار التي تسببت بها، وقد اعتمدت هذا الاتجاه معظم الاتفاقيات الدولية الخاصة بالطاقة النووية والتلوث النفطي وغيرهما⁽²⁵⁾، فالمبدأ العام في القانون الدولي أن الدولة التي تنتهك التزاماً دولياً يتوجب عليها تصحيح الضرر الذي تسببت فيه سواء بالوسائل السلمية أو القانونية ويتوقف ذلك على إرادة الأطراف المعنية لتسوية النزاع الناتجة عن التلوث العابر للحدود* ومن أجل إيجاد حل قانوني يتم اللجوء إلى القضاء الدولي لتسويتها المشكلات البيئية فقد حددت أربع محاكم⁽²⁶⁾ وهي: محكمة العدل الدولية، والمحكمة الدولية لقانون البحار هي منشأة وفقاً للمرفق السادس من الاتفاقية، ومحكمة تحكيم خاصة مشكلة وفقاً للمرفق الثامن من الاتفاقية، فعلى سبيل المثال في قضية (مصنع شورزوا) أكدت محكمة العدل الدولية أن على الدولة واجب التعويض للدولة المتضررة⁽²⁷⁾ ففي حال كان الضرر يتعدى تداركه بإعادة الحال إلى ما كانت عليه سابقاً فليس للدولة التي لحقها الضرر سوى المطالبة بمبلغ من المال يقابل قيمة ما تكلفه إعادة الحال إلى ما كانت عليه قبل وقوع السلوك الضار⁽²⁸⁾؛ وقضية مصهر تريل (كولومبيا البريطانية) ففي عام 1927 تم إقامة مدخنتين بارتفاع 409 قدم الأمر الذي كثف ثاني أوكسيد الكربون في الهواء الذي انتقل شيئاً فشيئاً إلى ولاية واشنطن الأمريكية مما أحدث أضراراً بالمزروعات، فقام المصنع بدفع تعويضات مالية لهم؛ وقضية النزاع بين فرنسا وهولندا حول الراين، فقد كانت الشركة الفرنسية (mdpa) تدير بعض المناجم في مقاطعة الساس بفرنسا وتقوم بإفراغ نفاياتها السامة في نهر الراين الذي يعد المصدر الرئيس للمياه العذبة في هولندا⁽²⁹⁾.

إن القوانين الدولية في مجال السيطرة على الضرر البيئي عديدة أشهرها القوانين الأمريكية والأوروبية بسبب اهتمام تلك الدول بصحة سكانها وبيئتهم⁽³⁰⁾ وبدأ الاهتمام القانوني يتصاعد منذ مؤتمر ستوكهولم الذي انعقد في عام 1972 عندما انتهى المجتمع الدولي إلى أن التلوث بدأ يتجاوز حدود الدول لدولة أخرى، فقد نجم عن هذا المؤتمر مجموعة من الاتفاقيات والمعاهدات ومن أهمها اتفاقية رامسار لسنة 1973 وهي معاهدة حكومية دولية مهمتها الحفاظ على جميع الأراضي الرطبة الضامنة للاستقرار البيئي، واتفاقية التنوع البيولوجي التي تم التفاوض بشأنها بهدف تعزيز حفظ التنوع البيولوجي من خلال وضع استراتيجيات للحفظ على التنوع البيولوجي⁽³¹⁾، واتفاقية هلسنكي الخاصة بحماية البيئة البحرية في بحر البلطيق لعام 1974، واتفاقية برشلونة الخاصة بحماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث لعام 1974⁽³²⁾، وتعد

اتفاقية الكويت الإقليمية لحماية البيئة البحرية للخليج 1978، واتفاقية خطة عمل حماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للبحر الأحمر وخليج عدن عام 1982 مثالين على التعاون الإقليمي الذي فرضته مشكلة التلوث البحري المتزايدة في الخليج العربي ومخاطر هذا التلوث على مستقبل الأحياء فيه ونوعية مياهه⁽³³⁾، واتفاقية جنيف الخاصة بتلوث الهواء بعيد المدى عبر الحدود لعام 1989، واتفاقية مناخ الأرض التي انبثقت عن مؤتمر قمة الأرض الذي عُقد في عام 1992 في ريودي جانيرو بالبرازيل، وهذه القوانين حددت هدفاً عاماً هو منع التلوث الذي يصيب الهواء، والماء، والتربة⁽³⁴⁾.

على الرغم من أهمية الصناعات الاستراتيجية التي تعطي للدولة ثقلًا اقتصاديًا وسياسيًا فهي تشكل ضرراً في النظام البيئي مما ينعكس سلباً على العلاقات الدولية فعلى سبيل المثال عندما قامت المملكة المتحدة بزيادة أطوال مداخن بوصفها نوعاً من الوقاية المحلية ضد مخاطر التلوث الهوائي أدى ذلك إلى تزايد حدة مشكلة التلوث الهوائي في دول اسكندنافية، إذ ساعدت الرياح الجنوبية الغربية التي تهب بصفة منتظمة على المملكة المتحدة على نقل كميات كبيرة من الغازات والجسيمات المتصاعدة من المصانع البريطانية إلى كل من السويد والنرويج مما دعا الأخيرتين إلى تقديم شكاوى إلى محكمة العدل الدولية ضد المملكة المتحدة وإرغامها على تقليل التلوث بجميع الغازات والجسيمات من مداخنها، وقد دفعت هذه القضية المجتمع الدولي إلى ضرورة الحد من انطلاق الملوثات عبر الحدود، فقد وُقِّعت عام 1979 اتفاقية التلوث بعيد المدى للهواء عبر الحدود التي تسعى إلى تخفيض انبعاثات الكبريت وأكاسيد النيتروجين إلى مستويات مقبولة، وفي عام 1987 بدأ تنفيذ بروتوكول الاتفاقية الذي يفرض على الأمم المشتركة فيه أن تخفض بحلول عام 1992 انبعاثات هذه الغازات عبر الحدود بمقدار (30%) من مستويات التلوث مما يؤكد أهمية التعاون السياسي الدولي لمكافحة التلوث⁽³⁵⁾، إذن يتوجب على الدول أثناء ممارسة أنشطتها الصناعية أن لا تحدث أضراراً بيئية خارج حدودها وهذا ما أكدته عليه إعلان ستوكهولم الذي يستوجب التعاون الدولي في تقليل التلوث العابر للحدود من أجل تحقيق الأمن البيئي من خلال اتباع مبدئين هما: المبدأ الوقائي الذي يقوم على اتخاذ التدابير الوقائية لضمان سلامة البيئة، ومبدأ الإبلاغ الذي يرتكز على قيام الدولة بإبلاغ الدولة الأخرى عن احتمالية تعرضها لخطر، وفي حال وقوع الضرر تلتزم الدولة بدفع التعويض العيني أو المادي تفادياً لوقوع نزاع مسلح بين الدولتين⁽³⁶⁾.

أما في القوانين العربية فقد نصّت قوانينها المتعلقة بالبيئة على حماية البيئة من الضرر ومثال على ما نصّت عليه المادة (2) من قانون مراقبة التلوث البحري بسلطنة عمان لعام 1974 على أنه لا يحق لأي شخص أن يصرف مادة ملوثة في المنطقة الخالية من التلوث من مركب وغيره⁽³⁷⁾، أما في القانون المصري فقد نصّت المادة (33) من قانون البيئة المصري رقم (4) لسنة 1994 الخاصة بالمواد والنفايات الخطرة أنّ على القائمين بإنتاج أو تداول المواد الخطرة سواء كانت في حالتها الغازية أم السائلة أم الصلبة أن يتخذوا جميع الاحتياطات بما يضمن عدم حدوث أي إضرار بالبيئة، وهناك اتفاقية قانون استخدام المجاري المائية الدولية للأغراض غير الملاحية لسنة 1997 التي تنظم الحماية، والحفظ، والإدارة المتعلقة باستخدامات هذه المجاري المائية ومياهها على أساس المساواة السيادية والسلامة الإقليمية من أجل تحقيق الاستخدام الأمثل والحماية الكافية لمجرى مائي دولي⁽³⁸⁾.

أما في العراق فقد اشار دستور جمهورية العراق لسنة 2005 في المادة (33) إلى ما يلي: أولاً لكل فرد حق العيش في ظروف بيئية سليمة، ثانياً تكفل الدولة حماية البيئة والتنوع الأحيائي والحفاظ عليها، ويستند نص هذه المادة إلى قانون حماية البيئة وتحسينها رقم (13) لسنة 1997، وقانون العقوبات العراقي رقم 111 لسنة 1969 الذي عالج في بعض نصوصه حالات تتعلق بحماية البيئة ومنها المادة (497) الذي عاقب فيه المشرع العراقي مَنْ تسبّب عمداً أو إهمالاً في تسرب الغازات أو الأبخرة أو الأدخنة أو المياه القذرة وغير ذلك من شأنها إيذاء الناس أو مضايقتهم، لذا يجب توسيع هذه المادة لتشمل في بنودها الملوثات القادمة من وراء الحدود⁽³⁹⁾، لذا يجب على العراق الاستفادة من تلك المواثيق الدولية أما من خلال تضمينها بالقانون العراقي أو عقد اتفاقيات مشابه لها مع إيران لاسيما أنّ العراق قد دخل في المصادقة على بعض تلك الاتفاقيات ومنها اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية للتغيرات المناخية 2009 فقد أخذت التشريعات القانونية العراقية بعض أحكامها لحماية البيئة⁽⁴⁰⁾، لذا على العراق أن يدعو المجتمع الدولي وفي مقدمتها الأمم المتحدة لعقد مؤتمر دولي لحماية البيئة العراقية.

لقد أصبح العراق مصباً لأشكال التلوث ومن أهمها الملوثات التي تتعرض لها مياه الأنهار القادمة من دول الجوار، والتلوث الهوائي القادم من عبادان باتجاه السببية إذ تتعرض محافظة البصرة لتلوث هوائي بيئي عابر للحدود بالتحديد من جهة الشرق (إيران)، فالمحافظة تعاني اليوم من خطر تلك الملوثات على بيئتها وصحة سكانها لما تسببه من أمراض عدة لا سيما السببية

من مصرفى عبادان بحكم القرب الجغرافي، فقد أشارت دراسة بحثية إلى التوزيع الجغرافي لتركز الملوثات الهوائية في محافظة البصرة إذ بلغ أقصى تركيز للملوثات الهوائية المتمثلة بالغازات (CH_4 , HCHO , O_3 , H_2O , HC_s , Co , Co_2 , NO_x , SO_x) بمحطة السببة التي تبوأَت المرتبة الثانية بنحو 41.63 بعد محطة البرجسية التي جاءت في المرتبة الأولى بنحو 69.63، ويرجع ارتفاع مؤشر التلوث الهوائي في السببة إلى الملوثات الغازية المنبعثة من مصرفى عبادان الإيراني⁽⁴¹⁾ كما في جدول (2) وشكل (2) وصور (1).

إنَّ استمرار إيران بعملية تلويث هواء محافظة البصرة مع عدم سعيها للتقليل من حدة تلك الملوثات الصادرة منها من جهة مع ارتفاع نسبة الإصابات المرضية لسكان المحافظة في ظل النقص الحاد في الخدمات المقدمة لهم من الحكومة المحلية من جهة ثانية كل ذلك سوف يؤدي مستقبلاً إلى تدهور العلاقات بين الدولتين في ظل سياسية الضغط من الجانبين المتمثل بالضغط الإيراني المتمثل بملوثاتها، والضغط المحلي المتمثل بعدم تقديم الحد الأدنى للخدمات إلى سكان محافظة البصرة، لذا على صانع القرار العراقي الاهتمام الجاد من خلال الحركة الدبلوماسية والقانونية بين الدولتين من أجل المحافظة على ديمومة العلاقات الإيجابية بين الدولتين.

جدول (2)

الملوثات الهوائية في الهواء في محافظة البصرة

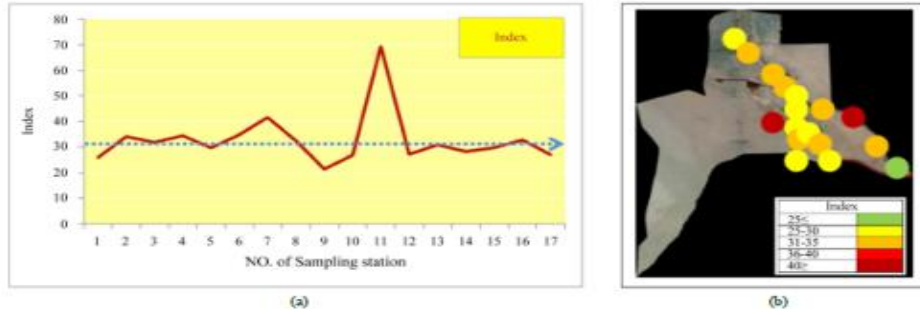
No.	Sampling station	CO ppm	CO ₂ ppm	NO _x ppm	SO _x ppm	H ₂ S ppm	HC _s ppm	CH ₄ ppm	HCHO ppm	O ₃ ppb	Index*
1	Midaina	4.16	215.12	0.72	0.54	1.53	1.62	8.52	0.42	0.02	25.85
2	Qurna	6.25	286.45	0.83	0.64	1.82	1.93	8.86	0.35	0.03	34.12
3	Dayar	8.92	260.21	0.86	0.63	1.92	3.25	10.21	0.46	0.02	31.83
4	Garmatt Ali	10.23	280.38	0.95	1.25	1.98	5.28	9.52	0.63	0.06	34.47
5	Ashar	12.32	225.32	0.65	0.92	1.21	12.21	13.28	0.92	0.12	29.66
6	Abo Khaseeb	20.63	250.12	0.83	1.28	1.26	24.28	14.25	1.23	0.14	34.89
7	Seeba	30.23	280.11	1.45	2.28	2.68	31.23	25.68	1.86	0.23	41.63
8	Faw	10.24	240.61	0.79	1.68	2.06	22.52	13.34	0.66	0.06	32.44
9	Ras Abriha	2.52	180.32	0.42	0.43	1.25	1.74	5.54	0.24	0.01	21.38
10	Shatt Al-Basra	10.68	210.11	0.65	0.72	1.12	7.25	10.11	0.72	0.04	26.82
11	Burcharya	40.23	310.27	4.25	10.23	6.24	30.21	22.65	1.52	0.12	69.30
12	Petrochemical plant area	16.23	200.10	1.31	1.65	1.32	10.53	13.21	0.31	0.06	27.19
13	South gas plant area	20.53	220.31	1.45	3.21	3.1	18.23	10.25	0.62	0.16	30.87
14	Safwan	18.22	210.53	0.93	1.24	2.5	10.82	9.34	0.52	0.13	28.24
15	Khor Al-Zubayer	14.28	226.3	1.23	2.52	1.8	11.23	9.93	0.68	0.09	29.78
16	Gas terminal	18.34	228.23	1.86	4.38	2.1	22.31	16.83	0.84	0.11	32.77
17	Umm Qasr	16.12	180.98	0.98	3.49	3.5	24.63	12.46	0.75	0.07	26.99
	Mean	15.30	235.61	1.15	2.18	2.19	14.01	12.58	0.74	0.08	31.49

المصدر بالاعتماد على:

Shukri I. Al-Hassen, Abdul Wahab A. Sultan, Adnan A. Ateek, Hamid T. Al-Saad, Salah Mahdi, Abdulzahra A. Alhello, Spatial Analysis on the Concentrations of Air Pollutants in Basra Province (Southern Iraq), Open Journal of Air Pollution, 2015, p:143

شكل (2)

تركز التلوث الهوائي في محافظة البصرة



المصدر بالاعتماد على

Shukri I. Al-Hassen, Abdul Wahab A. Sultan, Adnan A. Ateek, Hamid T. Al-Saad, Salah Mahdi, Abdulzahra A. Alhello, Spatial Analysis on the Concentrations of Air Pollutants in Basra Province (Southern Iraq), Open Journal of Air Pollution, 2015, p:146.

صور (1)

مصطفى عبادان في إيران



المصدر: تم التقاط الصور من بعدسة الباحث

الاستنتاجات:

توصلت الدراسة إلى الاستنتاجات الآتية:

- يعد الأمن البيئي وما تضمنه من قضايا عدة من المواضيع المهمة التي تشغل بال المهتمين بالجغرافية السياسية فقد أخذ الضرر البيئي العابر الحدود يستحوذ على اهتمامات الدول والمنظمات الدولية لما له من أخطار مباشرة على الانسان ومحيطه الحيوي، لذا يجب أن يولي صانع القرار السياسي أهمية كبيرة له بحكم تأثيره الواضح في كيان الدولة.

- يتركز مفهوم الأمن البيئي على رسم سياسات بيئية على المستوى المحلي والإقليمي والدولي لحماية السكان وبيئتهم من التهديدات البيئية الخارجية.
- يجب على الدولة عند قيامها بممارسة نشاط معين أنْ تحرص على عدم تعرّض الدول المجاورة لها لمخاطر التلوث البيئي.
- على العراق إبداء معارضته العلنية للممارسات الإيرانية المضرّة بالبيئة من خلال التحرك لعقد معاهدات دولية بين الدولتين لاسيما بعد أنْ بلغت معدلات التلوث نسباً عالية في محطة السيبة؛ بحكم الانبعاث الغازية القادمة من مصفى عبادان بسبب القرب الجغرافي لمصفى عبادان الإيراني.

التوصيات:

توصلت الدراسة إلى التوصيات الآتية:

- تكثيف الدراسات والندوات والمؤتمرات في المتخصصة بدراسة البيئة والأمن البيئي مع طرح معالجات حيوية من شأنها الحد من المشكلة.
- إنشاء جهاز أمني مشترك بين وزارة الداخلية ووزارة البيئة بمسمى (الأمن البيئي) على أن يرتبط الجهاز بنصوص القانون الدولي من أجل حماية السكان وبيئتهم من الضرر البيئي العابر للحدود الجغرافية، والعمل من خلال هذا الجهاز على إقامة مرصد أو جهاز إنذار دولي لرقابة التلوث البيئي العابر للحدود، وحث صانع القرار السياسي العراقي اللجوء إلى المحكمة الدولية لتلافي مشكلة بيئية خطيرة سوف تضر بمحافظة البصرة من جراء تلوث الهواء القادم من مصفى عبادان لاسيما هي تعاني من تلوث بيئي محلي من جراء النفط المستخرج منها، وتفعيل القوانين البيئية المحلية أو سنّها وتطبيقها التي من شأنها حماية سكان محافظة البصرة بشكل عام والسيبة بشكل خاص من الملوثات الهوائية القادمة من إيران، لذا على صانع القرار السياسي العراقي تأدية دور مهم وفاعل من خلال تفعيل القوانين وتعديلها التي نصّت على وجوب حماية السكان وبيئتهم من التلوث العابر للحدود من خلال تنشيط الحركة الدبلوماسية بين الدولتين.

الهوامش:

- 1- عباس علي محمد، الامن والتنمية، دراسة حالة العراق للمدة (1970-2007)، الطبعة الأولى، مركز العراق للدراسات، مطبعة الساقى، 2013، ص 19-20.
- 2- عبد الزهرة شلش العتاي، التحديات الجيوبوليتيكية للتلوث البيئي الناتج من الدول الصناعية المتقدمة، مجلة كلية التربية الأساسية، العدد (78)، المجلد (19)، جامعة المستنصرية، 2013، ص 208.
- 3- فضيلة الهيصاك، وأمينه جوهري، المسؤولية الدولية عن التلوث العابر للحدود، رسالة ماجستير، كلية القانون والعلوم السياسية، جامعة عبدالرحمان ميرة/ بجاية، الجزائر، 2014، ص 20 - 22.
- 4- عباس علي محمد، الامن والتنمية، دراسة حالة العراق للمدة (1970-2007)، مصدر سابق، ص 19-20.
- 5- امينة الدير، إثر التهديدات البيئية على واقع الامن الإنساني في افريقيا دراسة حالة -دول الغرب الافريقي، رسالة ماجستير، كلية حقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد جعفر، بسكرة، 2014، ص 51 - 52.
- 6- عباس غالي دواد الحديثي، الصراعات البيئية في القارة الإفريقية، مجلة الجمعية الجغرافية العراقية، المجلد (1)، العدد (63)، بغداد، 2011، ص 188.
- 7- فايق حسن جاسم الشجيري، البيئة والأمن الدولي www.annabaa.org
- 8- عباس غالي الحديثي، إبراهيم قاسم البالاني، أحمد جاجان الجميلي، نحو إطار نظري للأمن البيئي، وقائع المؤتمر العلمي التخصصي الرابع والعشرين/ الجغرافية والتاريخ يلتقيان في المكان والزمان، عدد خاص، الجزء (1)، كلية التربية، الجامعة المستنصرية، 2018، ص 489 - 490.
- 9- Tanja Ellingsen and Wenche Hauge (2006). «Refugee Flows and the Spread of Civil War», International Organization 60, No. 2, p. 360-366
- 10- Shah Ahmed Shihab Chowdhury, Governing environmental security in the Arctic: the perspective of the Arctic Council on climate change, fossil fuel exploration and shipping operation, Master's Thesis, University of Tampere, p:6.
- 11- Kariuki Muigua (2015) Achieving Environmental Security in Kenya, p:2-6.
- 12- عباس غالي الحديثي، وإبراهيم قاسم البالاني، وأحمد جاجان الجميلي، نحو إطار نظري للأمن البيئي، مصدر سابق، ص 494-495.

- 13- فضيلة الهيصاك، وأمينة جوهري، المسؤولية الدولية عن التلوث العابر للحدود، مصدر سابق، ص 80 - 82.
 - 14- عباس غالي الحديثي، وإبراهيم قاسم البالاني، وأحمد جاجان الجميلي، نحو إطار نظري للأمن البيئي، مصدر سابق، 493.
 - 15- عباس غالي الحديثي، وإبراهيم قاسم البالاني، وأحمد جاجان الجميلي، المصدر نفسه، 499-500.
 - 16- يحيى الفرحان، نعيم الظاهر، الجغرافيا السياسية، الطبعة الأولى، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، الطبعة الأولى، مصر، ص 8.
 - 17- يحيى الفرحان، نعيم الظاهر، المصدر نفسه، ص 38.
 - 18- عبدالرحمن علي عبدالرحمن، إشكالية الدراسات الجيوبوليتيكية في البحث الجغرافي، مجلة حولية المنتدى، المجلد (1)، العدد (36)، 2018، ص 328.
 - 19- عباس علي محمد، الامن والتنمية، دراسة حالة العراق للمدة (1970-2007)، مصدر سابق، ص 15.
 - 20- عباس علي محمد، الامن والتنمية، دراسة حالة العراق للمدة (1970-2007)، المصدر نفسه، ص 16.
 - 21- صادق عبد الوهاب رجب هاشم، الامن البيئي، طبعة ثالثة، النشر العلمي والطابع، الرياض، 2010، ص 10.
 - 22- ناول عبدالهادي، الاستهلاك المفرط للموارد الطبيعية المتجددة يحمل أخطارا تهدد صحة الإنسان ورفاهيته/ الفيضانات والجفاف في العديد من المناطق ارتبطت بإزالة الغابات، 2016.
[/https://www.politics-dz.com](https://www.politics-dz.com)
 - 23- السندي رياض، المسؤولية الدولية عن أنشطة الفضاء الخارجي دراسة في القانون الدولي، ط1، مطبعة هاوار، دهورك 1998، 126-128.
 - 24- ناظر احمد منديل، مسؤولية الدولة على مضار التلوث البيئي العابر للحدود، مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية، مجلد (1)، العدد(3)، جامعة تكريت، 2009، ص 302-303.
 - 25- ناظر احمد منديل، المصدر نفسه، ص 309-311.
- * هو تلوث طغت عليه سمة الدولية لأنه ينتقل من الدولة إلى دولة أخرى محدثاً تغييراً في نظامها البيئي؛ وقد عرفته اتفاقية جنيف لعام 1979 بأنه ذلك التلوث الذي يكون مصدره دولة ما ويحدث آثاره في دولة أخرى مما يولد صراعات سياسية بسبب انتهاك القانون الدولي الخاص بسيادة دولة على أراضيها، للمزيد ينظر: فضيلة الهيصاك، وأمينة جوهري، المسؤولية الدولية عن التلوث العابر للحدود،

- رسالة ماجستير، كلية القانون والعلوم السياسية، جامعة عبدالرحمان ميرة/ بجاية، الجزائر، 2014، ص 20 - 22.
- 26- ناظر احمد منديل، المصدر نفسه، ص 325.
- 27- الحديثي صلاح عبد الرحمن الحديثي، مدخل الدراسة البيئية وعلاقتها بحقوق الانسان والامن الدولي (دراسة قانونية)، مجلة الدراسات القانونية، العدد 3، السنة 2، بيت الحكمة، بغداد، 2000، ص 317.
- 28- ناظر احمد منديل، المصدر نفسه، ص 319.
- 29- Alexandre Kiss (1989). DROIT international de l'environnement, Edition A.pedone, Paris, p:74-78.
- 30- محمد كريم كاظم، الحماية السياسية والقانونية للبيئة في العراق، مجلة الكلية الإسلامية الجامعة، المجلد (1)، العدد (40)، النجف الأشرف، بلا، ص 173.
- 31- Kariuki Muigua (2015), Op Cit, p:11-12
- 32- محمد كريم كاظم، المصدر نفسه، ص 176.
- 33- بدرية لعوضي ، دور المنظمات الدولية في تطوير القانون الدولي البيئي، مجلة حقوق البيئة، العدد (2)، كلية الحقوق، 1999، ص 55.
- 34- محمد كريم كاظم، مصدر سابق، ص 176.
- 35- عبد الزهرة شلش العتابي، مصدر سابق، ص 219.
- 36- فضيلة الهيصاك، وأمينه جوهري، المسؤولية الدولية عن التلوث العابر للحدود، مصدر سابق، ص 27 - 76.
- 37- مازن خلف ناصر، الأحكام القانونية الخاصة في مجال التلوث البيئي، مجلة كلية الحقوق، جامعة النهرين، مجلد (16)، العدد (4)، 2014، ص 234-235.
- 38- Kariuki Muigua (2015), Op Cit, p:61-63
- 39- محمد كريم كاظم، مصدر سابق، ص 172-173.
- 40- محمد كريم كاظم، المصدر نفسه، ص 173-177.
- 41- Shukri I. Al-Hassen, Abdul Wahab A. Sultan, Adnan A. Ateek, Hamid T. Al-Saad, Salah Mahdi, Abdulzahra A. Alhello, (2015), Spatial Analysis on the Concentrations of Air Pollutants in Basra Province (Southern Iraq), Open Journal of Air Pollution, 143-147